٦٢٦

مكتبة الملك عبدالعزيز العامة بالرياض
قسم المخطوطات
الرقم العام: ١١٦
رقم الفن:

بسم الله الرحمن الرحيم ۔ صلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم

سبحان من تحيرت العقول في كنه مصنوعاته ۔
ودل على قدرته البالغة عظيم آياته ۔ الذي أظهر بحكمته
نظام المخلوقات ۔ وأمر بالتفكر في خلق الأرضين
والسماوات ۔ وأصلي وأسلم على من أنزل الحجة ۔
وبين المحجة ۔ وعلى آله وأصحابه أعلام الاهتداء
وبدور الاقتداء ۔ وبعد فيقول الحبر
المفتقر إلى رحمة ربه الكريم الأكرم ۔ محمد بن محمد بن محمد
بيرم ۔ قد وقع في هذا الزمان الخوض في أمرين أحدهما
كون الأرض كرية أو بسيطة ثانيهما استخراج المنجمين
من أحوال النيرين والنجوم وقوع حوادث يخبرون
بها قبل كونها والكسوف والخسوف قبل وقوعهما
اعتمادا على أمارات يعقلها المهرة العالمون منهم
دقوا عن الجزم مع اعتقاد التأثير لله وحده واشمل
المذكورات أمارات على ذلك لحكمة بالغة من الله سبحانه
وخلاصة الكلام في الأول وهو كون الأرض كرية أو بسيطة
هل

هل يلزم عليهما كفر أو يقبلان أم لا وعلى الثاني وهو أن كلا لازم
عليهما فيما الراجح منهما ۔ وخلاصة الكلام في الثاني
وهو استخراج المنجمين هل يلزم من تعاطيه على
الوجه المذكور محذور أم لا وعلى الأول فهل هو
الكفر والعياذ بالله أو الحرمة الموجبة للتعزير
وقد سألني من لا ينبغي خطابه ۔ ويتحتم علي
استعتابه ۔ أن أصرف شطرا من الزمان ۔ للكشف
عن مخدرات هذا الشأن ۔ فاستخرت الله
تعالى في ذلك ۔ وابتهلت إليه سبحانه في الهداية
إلى أقوم المسالك ۔ إذ هو الموفق والهادي ۔ في
النهاية والمبادي ۔ وهذا أوان الشروع
في الجواب ۔ بعون الملك الوهاب ۔ فأقول
أما الجواب عما يتعلق بالتكوير والبساطة
فاعلم أولا أن في الأرض خمسة أقوال قيل بسيطة
وقيل كرية وقيل تشبه مكبا وقيل تشبه حميلة
التيب وقيل تشبه سمكة ومن ثم وضعوا
الأسطرلاب الحوتي الجنوبي كما نقله الشيخ عبد
الحي الوعر لمشايخ ونقل عنهم تصحيح القول بكريتها
وكرية السماء أيضا ثم القول بكرية السماء قوي جدا

حتى نقل الشهاب القسطلاني عن ابن حزم وابن المناوي
وجماعة حكاية الاجماع عليه فان تم نقل هذا الاجماع
فالامر واضح والا فهو ايضا حجة لهذا القول كما هو
لكلامهم وقد نقل الشيخ ابن عرفة ايضا تصحيحه
عن المشايخ اثناء كلام قرره في تفسيره قوله تعالى
سارعوا الى مغفرة من ربكم وجنة عرضها السموات
والارض ولفظه ابن عطية كتب هرقل الى النبي
صلى الله عليه وسلم كتبت الي تدعوني الى جنة
عرضها السموات والارض فاين النار فقال النبي
صلى الله عليه وسلم سبحان الله فاين الليل والنهار
ثم قال والاشكال ايضا فيها بنفسها لانها اذا
كانت عرضها السموات والارض فاين تكون هي
اي الجنة مع انهم قالوا انها في السماء فكيف يحل
الجرم الكبير في الصغير واجيب بوجهين احدهما
انها كعرض السماء اه ولان ثم يوم القيامة تبدل الارض
غير الارض والسموات فيخرج الله حتى تصير
اكبر من الجنة فتحل هي فيها اقول خلاصة
هذا الجواب اه ووصف الجنة بذلك انما هو في
المستقبل اعني يوم القيامة لا الان والا علاه

الاشكال

الاشكال بناء على الراجح من الخلاف ان الجنة والنار
مخلوقتان الان وان لم يترتب على الخلاف المذكور
كفر ولا ايمان وكم هذه اخر من خلافيات لا يترتب عليها
شيء من ذلك ومنها كون السماء والارض كريتين او لا
كما صرح بذلك جمع من العلماء منهم الشيخ ابن عرفة
في تفسيره وبهذا يظهر الجواب عن بحث بحصول
السؤال وجوابه ما سياتي عن الشهاب الجواب
الثاني قال ابن عطية انها فوق السموات
وان السموات بالنسبة اليها كحلقة ملقاة في
فلاة من الارض وهكذا كل سماء اكبر من التي تحتها الارض
شبه ثرية مقلوبة ونحوه ذكر مكي في سورة الطلاق
والتحريم ثم قال وقوله اذا جاء الليل اين يكون النهار
قلنا ان السماء كرية فيكون نصف الليل عند قوم اخرين
وانما يبقى الاشكال اذا كانت بسيطة وقلنا
ان الظلمة امر وجودي لكن الذي اختاره الشيوخ
انها كرية انتهى المقصود منه واقول القايل ان
يقول لا يندفع الاشكال بمجرد كون السماء كرية
بل حتى تكون الارض كرية ايضا لانه لو لم يكن الامر
كذلك لاستوى القوم كلهم ولم يكن الليل عند قوم

اخرين كان الظاهر ان المراد بالقوم الاخرين بعض من
على وجه الارض ولا يكون الامر كذلك الا اذا كانت كرية
ولو قال قائل ان هذا من جملات كرية الارض اذ به
يندفع ذلك الاشكال لم يبعد وهذه نكتة يجب منه فتنبه
اذ البحث عن كرية السماء خارج عن فصول السؤال
ولنقتصر على البحث عما يتعلق بالقولين الاولين من
تلك الاقوال الخمسة لشيء ذكرناه ولكونهما المسؤول عنهما
فنقول هما قولان مشهوران ذهب الى كل منهما
جم غفير لا يحصى كثرة من اعلام ائمة السنة كما
يعترف بذلك المطلع المنصف وانما الشان في الجمع
بينهما او في ترجيح احدهما وسيأتيك نبأ ذلك ومنشأ
الخلاف ثبوت نصوص تقتضي بظواهرها البساطة
كقوله تعالى وهو الذي مد الارض وقوله والله جعل
لكم الارض بساطا ووجود دلائل عقلية ولمية
تقتضي الكرية بعضها مبسوط في الكتب الحكمية وال
والكلامية وبعضها محكي في الكتب الفقهية لا على
وجه الاستدلال به على ذلك بل في ضمن نصوص يفهم
لما لم يقصده من بيان الاحكام الشرعية الفرعية
اما الاول فمنه ما ذكره الطوسي في تذكرته وافتى
شارحه

٦

شارحه السيد الشريف قدس سره وهذا الطلوع وتقدم
هذا مع ما عطف عليه مبتدأ خبره قوله يدل على
استدارة الارض جملة اي وتقدم طلوع الكواكب
وغروبها للمشرقيين على طلوعها وغروبها للمغربيين
يدل على استدارة الارض فيما بين الخافقين استدارة
حسية اذ لو كانت مستوية فيما بينهما لكان
الطلوع على الجميع والغروب عنهم في وقت واحد
ولو كانت مقعرة لانعكس الامر في الطلوع والغروب
وانما علم ذلك التقدم بارصاد الحوادث الفلكية
من الخسوفات القمرية وغيرها فانها انما تكون
في وقت واحد وهي مختلفة بالنسبة الى ساعات
الليل فلو كان الخسوف القمري مثلا للمغربيين بعد ساعتين
من اول الليل كان للمشرقيين بعد ثلث ساعات اذا
المسكنان في سمت واحد بين المشرق والمغرب وكان
بينهما الف ميل على ما حرر وان الساعة بالف ميل
على ما حرر وبقدر تقدم غروب الشمس عن المشرقيين
على غروبها عن المغربيين بساعة فتبين ان الارض
في هذا الامتداد محدبة واما ان تحدبها كري وقد
اشار اليه بقوله وزيادة تلك التقدم ونقصانه

بحسب بعد المسافة وقربها فاذا كان بين مسكنين
من تلك المساكن الف ميل كان التقدم بساعتين واذا كان
خمسماية ميل كان التقدم بنصف ساعة وعلى هذا
القياس فظهر ان اختلاف سطح هذا الظاهر على نسق
واحد وهو الاستدارة الكرية وهذا الاستدلال على الا
استدارتها بين المشرق والمغرب واما استدارتها بين
الشمال والجنوب فقد اشار اليه بقوله وازدياد
ارتفاع القطب والكواكب الشمالية وانحطاط القطب
والكواكب الجنوبية للمتوغلين في الشمال وبالعكس في
الجنوبية بحسب توغلهما يدل على استدارة الارض
فيما بين الشمال والجنوب فانها لو كانت مستوية
في هذا الامتداد لم يزدد بالتوغل ارتفاع وانحطاط
ولو كانت مقعرة لانعكس الامر في الارتفاع والانحطاط
يدل على استدارة الارض جملة اي بجملتها في جميع جوانبها
كما فصلناه انتهى ونقل هذا البرهان الشيخ
السنوسي في شرح منظومة ابي الحجاج وارتضاه وقد
ان تستغني عن الاطالة بما ذكرناه وانما قلنا انه برهان
لان مقدماته بعضها حسي وبعضها حدسي وكلها
حسية وغيرها من اليقينيات التي هي مواد البرهان
كما

كما دون في محله وانما قلنا انه يقين لان التقدم
والازدياد المذكورين علما في الرصد دون الخارج واما
البراهين اللمية فهي مبسوطة في محالها مرتبة على
قانون القطع مبنية على ضروريات اقليدسها وكمياتها
بما يطول جلبه فليرجع اليه من رام الوقوف عليه
في شرح الجغميني وفي الاشارات للشيخ الرئيس واما
ما حكي في الكتب الفقهية من اختلاف المطالع
الاهلة المجمع على ثبوته ومن ثم حدثوا احكامه
فاختلفوا في ان ثبوت الهلال بقطر هل ينسحب
على الناس كافة او يقتصر على اهل ذلك الافق
والاصح عندهم الاول احتياطا وان كان الثاني متبعا
عن ذهب اليه شمس الايمة السرخسي وقيل في شانه
انه الاشبه وفي شرح الكنز للفاضل العيني عند
قول المتن والحجة لا اختلاف المطالع بل اذا ثبت في قطر
لزم سائر الناس وقيل يختلف باختلاف المطالع
وهو منقول عن شمس الايمة السرخسي وهو الاشبه
وان كان الاول هو الاصح للاحتياط لان انفصال الهلال
من شعاع الشمس يختلف باختلاف الاقطار كما
في دخول الوقت وخروجه حتى اذا زالت الشمس في

المشرق كما يلزم ان تزول في المغرب وكذا طلوع الشمس
النجم وغروب الشمس بل كلما تحركت الشمس درجة
من ذلك طلوع فجر لقوم وطلوع شمس لآخرين وغروب
لبعض ونصف ليل لآخرين وهذا مثبت في علم الافلاك
والهيئة انتهى ومثله فيما يتعلق باختلاف
المطالع في الفتح وشرح النقاية للشمني وشرح
المجمع لابن ملك وما ذكره الاصحاب من اختلاف اوقات
الصلوات باختلاف الاقطار متفق عليه وفقهاء
المالكية ايضا بل بعض المشايخ الصوفية منهم في
الابريز يؤيد نقل مؤلفه عن شيخه فيما يتعلق
بساعة الجمعة ما نصه قال رضي الله عنه لما
كان قيام النبي صلى الله عليه وسلم خطيبا متضرعا
خاشعا لله تعالى لا يعرف له شيء حصل للوقت الذي
قام فيه عليه السلام شرف عظيم ونور كبير فصار
ذلك الوقت بمثابة ساعة الاجابة او افضل منه
فلا تفقد ساعة الجمعة واجر تلك ساعة وموقفه صلى الله
عليه وسلم لم يضع له شيء ولهذا لزم قيام النبي صلى
عليه وسلم بنقل الخطبة الى ساعة الجمعة كلما انتقلت
لان ساعته عليه السلام لا تنتقل فكانت اولى بالاعتبار
من

من ساعة الجمعة التي تنتقل بالمطالع ولذلك عزم اعني
نقل الخطبة من الاجوبة الامة المشرقية وابقاها على امر
ساعة الجمعة غيب وسر لا يطلع عليه الا الخواص
وساعته عليه السلام كذلك مضبوطة في الزوال
لا تخفى على احد فكانت اولى بالاعتبار وعلى تقدير من
لم يصل الجمعة عند الزوال وكانت عادته ان يؤخرها
فقد فرط في ساعة النبي صلى الله عليه وسلم فيفوتها
وهو على شك في ادراك ساعة الجمعة فقد ضيع
اليقين بالشك وذلك تفريط عظيم نسأل الله تعالى
التوفيق لما يحبه صلى الله عليه وسلم فقلنا ونحن
بالمغرب اذا خطبنا عند الزوال واردنا مصادفة ساعة
النبي صلى الله عليه وسلم لا ندركها لان زوالنا متأخر
عن زوال المدينة فكيف فكيف الحيلة فقال رضي
الله عنه سر ساعته صلى الله عليه وسلم سار
في سائر الزوالات مطلقا فلا يعتبر زوال دون زوال
كما لا يعتبر غروب دون غروب بل المعتبر طلوع
كل قطر وغروب كل مكان فاذا صلى الصبح على فجرنا
لا على فجر المدينة المنورة وافطر على غروبنا لا على
غروبها وهكذا سائر الاحكام المضافة الى الاوقات

ومن جملة ذلك الزوال هذا كلامه رضي الله عنه
جلبناه بطوله لما اشتمل عليه من الجواهر وما يتفرع
ان اختلاف المطالع وما عطف عليه مبني على التكوير
لا يحصل له سبب عادي سواه وهو الذي يكاد
ينطق به قول السيد السند بوجه اقتضاء تقدم الطلوع
والغروب للمشرقيين على المغربيين للاستدارة فيما بين
الخافقين اذ لو كانت مستوية فيما بينهما لكان
الطلوع على الجميع والغروب عنهم في مدة واحدة
وقد جعل الاستواء فيهما مقتضيا لعدم الاختلاف في
الطلوع والغروب فيكون عدم استوائها بمعنى
استدارتها وكرويتها مقتضيا للاختلاف فيهما
بناء على ما هو حق العلة من مساواتها للمعلول
وجودا وعدما وذلك هو المطلوب اذا تمهدت
هذه المقدمات فنقول القول الفصل عندي
في المسئلة ان ما هنالك يقضي بحمل الفقهاء ايهما
شاء الاولى في الجمع بين القولين بحمل القول
بالبساطة على ما يظهر للرائي من ظاهر الارض من
كونها مسطحة وهو يجامع شبه التكوير في شبه
الكرة التسعة العظيمة الخافقة على ما صرح به

الاية

الاية وسيأتي نقله ويحمل القول بالتكوير على شبهه
لا على حقيقته وهو المراد عند المحققين كما ستقف
عليه فلا خلاف في المعنى وعلى هذا ففي الارض جهة
بساطة وجهة تكوير فعلى الاول تحمل ظاهر النصوص
الدالة على البساطة وعلى الثاني تحمل ادلة التكوير
فانها انما تنتج ذلك دون التكوير الحقيقي كما
حققه بعض الافاضل وبناء النصوص على الظاهر الذي
يفهمه عموم المرسل اليهم في ورود فائدة الحكمة وفي
خطابهم بقدر عقولهم امر معلوم من الشرع بعينه
يشهد لذلك ما قاله علماء المعاني في قوله تعالى
يسئلونك عن الاهلة قل هي مواقيت للناس والحج من
وغير ذلك مما يطول بنا جلبه وان لم يعتقد الشبه ونحو
الحق بغية ملتقية من كلام ارباب فحول مسلمة لهم
الامامة في المنقول والمعقول وكم السعد والعضد
وابن عرفة والشهاب الخفاجي اما الاول فقال في
المقاصد وكون الارض مع الماء بمنزلة كرة واحدة
مركزها مركز العالم وليست الارض على حقيقة الاستدارة
لما فيها من الجبال والوهاد وما يقال ان ذلك
لا يقدح في كريتها معناه انه ليس لتضاريس الارض

من الجبال نسبة محسوسة اليها لان نسبة اعظم
جبل على الارض وهو ما ارتفاعه فرسخان وثلث على
ما ذكره بعض المهندسين الى الارض كنسبة سبع
عرض شعيرة الى كرة قطرها ذراع بالتقريب واما
الكرة بحسب الحقيقة فيفرض فيها اقل من ذلك لان
معناها ان تكون جميع الخطوط الخارجة من المركز
الى المحيط متساوية بحسب التحقيق لا بحد التقريب
هذا القطع واما الثاني فقال في تفسير قوله تعلى
الذي جعل لكم الارض فراشا والسماء بناء قد يستدل
بالاية على كون الارض مسطحة والاستدلال لا يستقيم
لان كونها كرية لا ينافي كونها كالفراش لعظم جرمها
واتساع سطحها كما ان الجبال مع كونها اوتادا لا ينافي
ذلك انتهى واما الثالث فقال في تفسير قوله تعلى
وهو الذي مد الارض استدل بعضهم بهذا على ان الارض
بسيطة ولا دليل فيه لذلك لان الكرة الحقيقية
لا تمكن اقامة الزوايا والخطوط عليها بوجه ونحن
نجد الارض تقام عليها الخطوط ونحو ذلك ونراها
مستوية وذلك مما يدل على انها وان كانت
كرية فانها ليست كالكرة الحقيقية بل الا انها مستو
كبعض

كبعض الكور التي تكون بسطها مستويا انتهى يعني
ان الاية لا تنافي القول بالتكوير الغير الحقيقي
لانه يجامع نوع بسط وتسطيح ما وعليه تحمل الاية
ونحوها لا البساطة الصرفة كما ظن وقوله ليست
كالكرة الحقيقية موافق لما مر عن المقاصد واما
الرابع فقال عند قول القاضي في تفسير قوله تعلى
والله جعل لكم الارض بساطا تتقلبون عليها اشار
به الى وجه التشبيه بالبساط وهو الكون عليه
والتقلب فوقه وانه ليس فيه دلالة على ان الارض
بسيطة او كرية كما قيل لان الكرة العظيمة يرى
كل من عليها ما يليه مسطحا واثبات الكرية
ونفيها ليس بامر لازم في الشريعة انتهى وفيه تلخيص
من كلام هؤلاء الاعلام ما يتضح به ذلك المرام
من ان الاستدلال على البساطة بتلك الايات ليس من
القضايا المسلمات ووجه هذا المسلك ان بعد اعمال
الدليلين دفعا للمخالفة وبه يتعاضد النقل
والعقل ولا يجوز المشهود له شاهدان فان شان
العقل ان يكون شاهدا للنقل عاضدا له لا يقال
تمام هذه الطريقة مبني على حمل البساطة التي

دلت عليها الادلة على غير الصرفة وهو محل المطلقة
على خلاف ما يقتضيه من كمال الافراد وايضا ادلة
البساطة للجواهر تكاثف وكل ما كان كذلك اباحه
قطعا او ظنا بما هو كمال فيه وبنفي تغيير فهو كذا
او ظنا بما ليس كمالا فيه من البساطة وهو المطلوب
قلنا نقول اما الجواب عن الاول فهو انا لا نسلم
ان المطلق يقتضي وصف الكمال وكما لا دليل على ذلك
ما تقرر في الاصول من ان المطلق لا يدل على الصفات
لا بالنفي ولا بالاثبات والكمال منها وهو من مسايل
التلويح وغيره ولو سلم اقتضاوه لما ذكر فالمحزور
هو الصرف لا الصارف بالاصالة وما هنا ليس كذلك
كما تبين مما سبق واما الجواب عن الثاني فبمنع
صغرى الغايلة ان تلك الادلة للجواهر تكاثف
وذلك انا لا نسلم لظهور كثير منها في البساطة فانه
تجر لكثير من تلك الا لعلاه معاني كثيرة متساوية
الافراد لا تقوم الدلالة على ذلك المطلوب الا ببعضها
دون بعض وليس هذا شان الجواهر كما يعلم من
استقرا دليلا ودرايته كلام الايمة فيها مما يطول
استقصاوه او منع كبرى الغايلة وكلما كان كذلك
الخ

الخ كان محل اباحته لما ذكر اذا سلم من المعارض وقد
علمت وجوده بما ذكر من تلك البراهين وغيرها
الدالة على التركيب **فان قلت** الشان في
ها حينئذ للمعارضة **قلت** كيف لا تصلح
لذلك وهي براهين عقلية لينه وانية مفادها
اليقين ولئن سلمنا عدم افادتها اليقين فلا اقل
من ان تفيد ظنا وهو كاف في مقام قيل في شانه
تارة انه لا يترتب عليه كفر ولا ايمان واخرى انه
ليس مما مر لازم في الشرع بعقد فاذا لم تنتج هذه الادلة
سوى الظن كان نهاية الطاقة البشرية في معرفة
حال هذا الموجود وعلى هذا لا تتوجه شكوك اوردت
على بعض تلك الادلة بقولهم لجواز ان يكون كذا
لعلة اخرى ولسبب اخر فان مجرد احتمال عقلي غير
ناش عن دليل لشبهة لم ينكشف حاله ولم تعلم
ما يمنعه للمطلوب لا يوثق في جانب ظن العلية فيما
عقلوه كما يعلم من كلام الاصوليين في مباحث
مسالك العلة وحينئذ لا يحتاج الى الخوض في
ردها اذ لا اثر لها من الاصل وبالجملة فبعد تسليم
انهم اوردوا ادلة البساطة وكثرتها الموجبة قطعا

او لهذا جاز لنا معارضته بكثرة اخرى توجب مثل ذلك في
خلافه فاعلم الا بالجمع الذي سلكناه هذا خلاصة القرنو
الاول وأما الاولى والثاني فيبتنى على كون الخلاف
حقيقيا او لا ثم القول بكرية الارض ليس ضعيفا
بل ذهب اليه جمع من ائمة السنة وصرح بعضهم
بتصحيحه كما تقدم نقله وعليه عول العصر وابن
عرفة في تفسيريهما حتى قال الاول في تفسيره بعد كلام
قوي ليس في النصوص ما يدل بالقطع على انها غير
مستديرة ودل الدليل من وجوه على استدارتها وفي
كتاب مباهج الفكر ومناهج العبر للكتبي بعد ما
حكى صفة الارض اقوالا كثيرة ما نصه والنحو الذي
تقوم عليه البراهين الساطعة والحجج القاطعة
انها كرية الدواخر كالاولى فلا نطيل فلم يكن ثمرة الا على
مع جلالة قدرهم وجد الله علمهم لينصروا كمن زل
القول مع كونه واهيا ويخفى البعض منهم في
تفسير كلام الله تعالى بجل مقامهم عن مثل ذلك ولا
يتوهم عدم اطلاعهم على النصوص والآثار الواردة
بحسب الظاهر على خلافه وانما الشأن فيما يتعلق
بما عندهم من جهتي الرواية والدراية فلا يسوغ
لنا

لنا الخروج عن آرائهم بما نعتقده من ظواهر تلك النصوص
كما لا يسوغ القدح بمثل ذلك لاحد فيما يرجع اليه
المجتهد فإن قلت يرجح القول بالبساطة
انه مروي عن ابن عباس رضي الله عنهما قلت
جواب ذلك انه كما لا يسوغ للمقلد بعد اطلاعه على
تصحيح بشيء من اوجه الترجيح من اهل المذاهب
الاربعة التمسك في اثبات خلافه ببعض اقوال
الصحابة وذلك لما صح جوابه من ان ارباب المذاهب
الاربعة دونت مقالاتهم وضبطت اثارهم وشاع
نقلها فصلحت للعمل بها بخلاف مذاهب غيرهم ومن
ثم لا يسوغ لنا الان الافتاء بما يروى عن ابن عباس رضي
الله عنهما في مسئلة الاستثناء في اليمين ومن ذلك
المسئلة التي نحن بصددها ذكر بعض العلماء انه نقل عنه
رضي الله عنه انه قال ايضا ذلك من خصائصه
صلى الله عليه وسلم نقله الجلال السيوطي في اكليله
فلا نظر الى كثرة الاضطراب في النقل عنه المانع من
التعويل وكذا القول بعد هذه المسئلة وقد نقل
عنه ايضا انه قال باختلاف المطالع ذهب الى
ان ثبوت الهلال في قطر غير منسحب على الكافة كما

صرّح به المحققون ابن الهمام وغيره، وقد علمت أنه مبني
على التكوين فيكون مذهبه على التحقيق غير معلوم
لنا هذا، وأما أهل الأسرار والأنوار كأبي العبّاس
البوني والشيخ الأكبر ابن عربي الحاتمي وصدر الدين
القونوي وغيرهم من أهل البصائر فقد صوروا كرة
العالم بأسره، وصوروا في خلال كرة الأرض تصويرا
حسنا وبينوا جميع طبقاتها وما في كل طبقة من
المخلوقات على التفصيل وكل طبقة مستديرة
حتى تنتهي إلى صخرة في مركز كرة الأرض وفي جوف
تلك الصخرة حيوان في فمه ورقة خضراء يسبح الله
ويحمده فتبارك الله أحسن الخالقين فتأمل في
دخول ذلك تحت علمه الدلائل العقلية وجحده أعلام
من أئمة السُّنّة الأحمدية وشهد له الكشف من
السادة الصوفية فإن هذه الجهات فلا تجتمع
في مقام فالحمد لله على كشف الحال ومن الحق فحاصل
ما ذكرناه علم أن معرفة الخسوف في هذه المسألة ناشئة
عن القواعد والدلائل لا عن مجرد النسبة إلى الفلاسفة
حتى يرد أن الجهال تعرف بالخسوف بالآجال على أن
هذا وإن لهج به أقوام فقد منعه المحققون وقالوا

أن معرفة الخسوف بالآجال الزمنية يعرف الخسوف بهم هو الخسوف
الذي لا مخبر للعقل عنه، وقد يوضح المسألة الثانية
بشبهة الخلاف المقتبسة عن كونه حقيقيا هذا
ما يتعلق بالجواب عن الفصل الأول وأما الجواب
عن الثاني فيقول إن الحكم غير لازم مع اعتقاد التأثير
لله وحده كما هو الموضوع وفي حرمة التوغل في
العلم المذكور ما سيتلى عليكم من كلام التفتازاني رحمه
الله تعالى وإن أردت تحقيق المقام ● فاسمع لما
يتلى عليك من الكلام **فنقول** في الفتاوى الصوفية
نقلا عن الجامع الكبير في معالم التفسير في قوله تعالى
وما كان الله ليطلعكم على الغيب الآية قال البغوي
رضي الله عنه الناس فيما يقوله النجم من الفلكيات
على طريقتين منهم من قال كفر كل منجم وسمى مضلا
بقوله تخيلوا واستدل بالنجم من أثر كالسعد أو غيرها
بصرفه فقد كفر بما أنزل على محمد ومنهم من قال ليس
كذلك بل هذا على وجهين فإن جعلهما فعالا مختارا فقد
فاعلات بأنفسها فذلك كفر صريح وإن قال إنها
مخلوقات الباري جل جلاله مسخرات وهي دليل
على بعض الأشياء فلازمها بعرف كذا فليس هذا من دعوى

الغيب في شيء لان الغيب ما لا يدرك عليه بشيء اما ما
يعرف بنحو الحساب فليس بغيب كما ان صبرة من
المكيلات او الموزونات او المعدودات لو عرف مقدارها
بالكيل او الوزن او العد لم يكن ذلك علما بالغيب
وايضا انهم اصابوا شيئا بحسبانهم كان ذلك قوله
منهم بغالب الظن وغالب الظن ليس علما بالغيب
لان المحققين من المنجمين على اختلاف طبقاتهم وتفاوت
مقالاتهم مجمعون على ان تلك الاحكام لا تكون عن
يقين بل عن غالب ظن قالوا والحاصل في ذلك ان
هذه الاجرام العلوية يحتاج الحاسب الى معرفة مقدار
مساحتها وقربها ومطرح شعاعها وهي مرورات
على افقهم ومساحة المرور لا تعرف على التحقيق بل
على التقريب لان الارض المدورة اذا مسحت كانت
مساحتها على التقريب لا التحقيق فما في السماء اولى
بذلك فلم يكن علما بالغيب بل هو على قول بغالب الظن
بعضهم التخمين والتقريب واما قول النبي صلى الله عليه
وسلم من اتى كاهنا او عرافا فصدقه الخ ان ثبت الخبر
فهو محمول على كهان العرب والعرافين منهم على عهد
النبي صلى الله عليه وسلم كانوا كفارا مشركين
يزعمون

٢٤

يزعمون ان التاثير للعالم الاعلى وانه هو الفاعل بنفسه
فمن قال مثل قولهم او صدقهم فيما قالوا فهو كافر بما
انزل على محمد اما اذا صدقهم في الحساب مع اقراره بانها
امارات فلا يكفر لانه هو اصل المذهب فلا عجب فانه
باب كبير من العلم انتهى وفي عمدة القاري في باب في
النجوم من بدء الخلق ما نصه وفي كتاب الانواء لابي
حنيفة المنكر في الذم من النجوم نسبة الامر الى الكواكب
وانها هي المؤثرة واما من نسب التاثير الى موجدها فجعلها
وزعم انه نصبها اعلاما وصيرها امارات لما يحدثه
فلا جناح عليه انتهى وفي كتاب صفة الابان للعاقل
الاندلسي ما يؤيد هذا فانه بحروفه نقل عن الحجيري
السمح قرطبة ان ما يدعيه المنجم والكاهن والرمال
ومن يجري مجراهم انما بتجاربهم وتصريفهم فيما يخبرون
عن الغيب كفر ونقل ايضا عن شرح الحقاير للباطل
النجاري وافقها ما حاصله ان كون تصريفه كفرا
انما هو اذا ادعى العلم القطعي الذي لا يتخلف
من غير امارة كما يشير اليه قسمه بالعلم او ادعى
تاثيرها لحدوث الكائنات فان لم يعتقد تاثيرا ولا
ادعى علما قطعيا من غير علامة بل الظن انما

علامات عادية جرت بها عادة الله تعالى والموثق هو
الله ولا يكفي لكن قال بعض المالكية يؤدب انتهى
ثم نقل عن جامع الفتاوي ان الشخص لو قال انا
اعلم المسروقات يكفر ولو قال انا اخبر عن اخبار الجن
يكفر لان الجن كالانس لا يعلمون الغيب انتهى **اقول**
قد جرت عادتهم بانهم يستشهدون على ذلك بموافقة
سيدنا سليمان عليه السلام حيث لم يعلم بها الجن
ونحو ذلك بعدم معرفتهم الغيب **وهاهنا بحث**
لا يزال يختلج في الصدر هو انه كيف يكفر من يقول
اخبرني جني عن هذا الشيء المسروق ان الذي سرقه
فلان محللا بانه من الغيب وان الجن كالانس لا يعلمونه
وذلك لان السرقة من الكوائن الماضية التي تحققت
وثبتت في الوجود ومثل هذا مما جعل الله للعباد
السبيل الى ادراكه والاطلاع عليه فلا يكون علمهم به
علما بالغيب اذ هو ما لم يجعل العادة لادراكه سبيلا
كما لو وقع فيها المانع من حضور الجني موضع السرقة
كيف اخذها وان لم يره السارق واخبر فيخبر عن عيان
وما هو في هذا الاطلاع الا كانسي اختفى في ذلك
المكان بحيلة دخل له حتى شاهد فعل السارق
يرى

يرى على المسروق ونحو هذا بدون اخبار الجن لا ينبغي
اذا اخبر بما رآه انه يدعي علم الغيب **واما**
واقعة السيد سليمان عليه السلام فليست من هذا
الباب لان الموت غير مشاهد هو بالعيان وانما يستدل
عليه بامارات تشير اليه وربما خفي امره معها
على من هو بلصق الميت حتى يحصل له الشك في امره
الا من هو بعيد عنه بنحو الريب ومنه مع انتفاء
الامارات الدالة عليه كما في هذه القصة من وقوفه
عليه السلام على عصاه المدة الطويلة فمن اين يعلم
بموته فلو ادعى مدع العلم بموت من هذا حاله كان
مدعيا علم الغيب لا محالة ولا يعلم الغيب الا الله ولا
جن فكيف يستدل بعدم علم الجن بغيبة ملك الموت
روح هذا السيد في هذه الحالة على عدم علمهم بما
بالمعرفة التي هي الاطلاع عيانا ويجعل الكل من باب
الغيب اللهم الا ان يكون كلامهم فيمن يدعي
علم جميع المسروقات وان الجن تعلم كل سرقة في
العالم فتامله هذا وقد استشكلها العلامة الانزلي
تبعا لبعض الشافعية ان دعوى علم الغيب في
جزئية او جزئيات لا يكون كفرا انما الكفر دعوى

علم الجميع وان كان النص عندنا بخلافه كما عندي فيه
نفسه حيث قال جزم الاصحاب في الفتاوى بان من قيل
له اتعلم الغيب فقال نعم يكفر ويؤيده لتضمن قوله
نعم تكذيب النص اعني قوله تعالى وعنده مفاتح
الغيب لا يعلمها الا هو وقوله جل ذكره عالم الغيب
فلا يظهر على غيبه احدا الا من ارتضى من رسول **قلت**
والكلام عندي ما صوبه بعض الشافعية اذ لا يكفر
لصرفه لكونه يعلم الغيب في قضية وهذا ليس
خاصا بالرسل بل يمكن وجوده لغيرهم من الصديقين
كما وقع لكثير منهم واشتهر والذي اختص الله تعالى
وتفرد به انما هو علم الجميع وعلم مفاتح الغيب
المشار اليها بقوله تعالى ان الله عنده علم الساعة
وينزل الغيث ويعلم ما في الارحام الاية وينتج
من هذا التفصيل ان من ادعى علم الغيب في قضية
او قضايا لا يكفر ومن ادعى علم سائرها يكفر انتهى
المقصود منه **قلت** فقد تحصل من هذا
المنقول ان في كفر المنجم مع عدم اعتقاد التاثير
خلافا حسبما يعلم من عبارة الجامع المتقدمة فكيف
جزمت في صدر الجواب بعدم كفره بل كان الوجه الوجيه
حكاية

حكاية الخلاف فيه **قلت**
اما اولا فلعل في تنضيد
كلام الجامع من ترجيح عدم كفره حيث صرح
بانه لكنا في المذهب الذي عنده لا يذهب واما بخلافه
واذا بلا كبير من العلم فلا محل للمغلوط عنده
واما ثانيا فلنا مقابلة على ان ذلك من علم الغيب وقد
علمت ما فيه من انه عمل بالدلائل بل والامارات والتي
من علم الغيب كذلك لا يقال لا نسلم ان ما يستندون
اليه من قبيل الدلائل والامارات لانا نقول بعد التنزل
التسليم فغاية الامر انهم اخطؤوا فيما استندوا اليه
وظنوا غير الدليل دليلا ومن كان كذلك فغير مدع
من علم الغيب انما هو من يدعيه من لا يعرج على دليل
عليه وهذا كله بناء على ما هو المذهب من كفر من
ادعى علم الغيب اما على ما اختاره العلامة البرزلي
فلا مراجع والمتقدم واما ثالثا فعلى تقديره ذكر في
القولين يتعين الاخذ بما ذكرنا الصلح في بحثها
المكفرات من الفتاوى انه اذا كان في المسألة كبير
خلاف او كان في الاقوال احتمالات ينتج الكفر على
بعضها فعلى المفتي ان يميل الى عدم التكفير لان
الاسلام يعلو ولا يعلى واخراج المسلم من دينه

اصعب من كل صعب بقي الكلام في انه هل يجوز التحقق والتوغل في علم النجوم على الوجه المشروح في السؤال او يحمل كلام من قال فيه متعارض بين الاول ما ذكره التمرتاشي في كراهية منحته من قوله رجل اراد ان يتعلم علم النجوم فان كان يتعلم مقدار ما يعرف به مواقيت الصلاة والقبلة فلا باس به لانه محتاج اليه لاداء الصلاة وما عدى ذلك حرام والثاني ما ذكره صاحب الهداية في كراهية مختارات النوازل من قوله واما علم النجوم فهو في نفسه حسن غير مذموم الى ان قال والاستدلال بسير النجوم وحركات الافلاك على الحوادث بقضاء الله وقدره جائز كاستدلال الطبيب بالنبض على الصحة والمرض ولو لم يعتقد ذلك بقضاء الله او ادعى علم الغيب بنفسه يكفر انتهى فلا تظن قوله والاستدلال الخ مع ما تقدم من قول صاحب المنحة وما عدى ذلك الخ مع ان الاستدلال على الحوادث مما عدى ذلك قطعا فان لم يرجح ما ذكره صاحب الهداية فلا اقل لقوة دليله اقتصر عليه وهو موافق لما في تبيين التصحيح حسبما يعلم من كلام العلامة ابن كمال باشا في بعض رسائله

التي

التي في اثنائها يعلم ان كتب اصحابنا في الافتاء من الحمل على اختلاف الرواية وذلك في القولين وهي تكون المسئلة اجتهادية وفي اراء كثير من العلماء. قول المفتي فيما كان كذلك هذا حرام وجب القول بذلك بل حكي هذا عن امام دار الهجرة مالك بن انس رضي الله عنه وعن بلغ الائمة وقد نقل الجلال السيوطي في الاكليل عن ابن العربي انه قال كره مالك وقوم ان يقول المفتي هذا حلال وهذا حرام في المسائل الاجتهادية وانما يقال اري كذا وكذا ونحوه لا يقال هذا بالنسبة الى المجتهد كما يدل عليه التعبير بالمفتي فانه المجتهد حقيقة وغيره سمي مفتيا وقوله اري فان هذه العبارة وظيفة المجتهد وليس الكلام فيه بل في المقلد لانا نقول اذا لم يسغ ذلك للمجتهد مع كونه مكلفا بما ادى اليه اجتهاده فلان لا يسوغ للمقلد اولى واحرى ولذا قال في تنبيه المقلد عن ائمته المجتهد هل يجوز للمقلدين ما قيل انا اذا سئلنا عن مذهبنا ومذهب غيرنا نقول مذهبنا صواب يحتمل الخطا ومذهب غيرنا بالعكس على انه وظيفة المجتهد لانه صاحب المذهب اما الحاكي فلا مذهب له

بل الكل عندي على حد السواء وجلاء وخفاء فيذكر شرح
ويلزم ان لا صحة لهذه المسئلة بباب النفي برو تقيص
المذهب كما نشأه ذلك ان يكون مجمعا عليه كما وقع
في كلام العلماء التصريح به والايماء اليه هذا
ما امكن للذهن الكليل • والله يقول الحق وهو يهدي السبيل
والحمد لله الذي هدينا لهذا وما كنا لنهتدي •
لولا ان هدانا الله • وصلى الله على سيدنا •
محمد نبيه ومصطفاه • وعلى •
اله وصحبه ومن •
والاه •
اهـ •